2009 p513 - 00019 - 2

حرج بيروت- ٢٠٠٩/٥/١٣

بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٢٥، صدر تقرير لجنة التحقيق الرسمية للاستقصاء عن مصير جميع المخطوفين والمفقودين التي كانت قد شكلت بقرار صادر عن رئيس مجلس الوزراء آنذاك الرئيس سليم الحص (القرار رقم ٢٠٠٠/١٠ تاريخ ٢٠٠٠/١/٢١). وقد تضمن هذا التقرير إقرارا واضحاً بالعثور على مقابر جماعية موجودة داخل عدد من المناطق منها مدافن الشهداء في منطقة حرج بيروت ومدافن مار متر في الأشرفية ومدافن الإنكليز في التحويطة وفي البحر. كما أوضح أن لجنة مؤلفة من أطباء شرعيين وأخصائين قد قامت بالكشف على هذه المقابر وبمعاينة الرفات المدفونة فيها (بالطبع كل ذلك دون اشراك ذوي المفقودين).

وبدل أن تشكل هذه المعلومات منطلقا لتحديد مصائر المختفين قسراً وذلك عبر نبش هذه المقابر والعمل على تحديد هويات الرفات المدفونة فيها وفقاً للمعايير الطبية والعلمية المعمول بها دولياً، استخدمت لطمس القضية: فوجود المقابر الجماعية على طول لبنان وعرضه يعني أن جميع المفقودين منذ اكثر من أربع سنوات قد ماتوا، هذا ما ورد في التقرير الرسمي. هكذا بكل بساطة، وخلافا لما يجري في العالم كله بشأن المفقودين (من دول اميركا اللاتينية الى العراق والمغرب مرورا بالبوسنة والهرسك)، حيث يتم نبش المقابر الجماعية للتعرف على هوية الضحايا، فردا فردا، بتأن ومع اللجوء الى احدث التقنيات العلمية، بما يؤشر لاحترام الكرامة الإنسانية، رأت اللجنة الرسمية تلك ان بامكانها انجاز مهمتها عبر خلاصات عامة وفرضيات من نوع: كلهم ماتوا/ كلهم قتلوا.. أو أيضا من نوع تسفيه المقابر الجماعية واعتبارها نتيجة طبيعية للمسالخ البشرية التي فتحتها الحرب (تتذكر ما تنعاد)، وكأن من فيها مجرد ديدان وليسوا بشرا.

أيها السادة، لقد انقضى/٣٤/ سنة على تاريخ اندلاع الحرب في لبنان، و/١٩/ سنة على تاريخ انتهائها، و/٩/ سنوات على إعلان نتائج تقرير اللجنة الرسمية المذكورة الذي أفاد بوجود المقابر الجماعية، و/٤/ سنوات على اطلاق شعارات الحقيقة والعدالة في مناسبات احتفالية وتظاهرات مليونية، والدولة ما تزال مصرة على إنكار حق المعرفة لذوي ضحايا الإخفاء القسري، حقهم بمعرفة مصائر أحبائهم: من مات منهم، ومن ما يزال على قيد الحياة..!!
بالطبع، لا ننسى أن رئيس الجمهورية تعهد في خطاب القسم بضرورة حل هذه القضية، وأن الحكومة الحالية، "حكومة الوحدة الوطنية" قد أعلنت التزامها الكلي بحق المعرفة لذوي المخطوفين والمفقودين في لبنان وللمعتقلين تعسفاً في السجون السورية، كأحد أولويـــات اهتمامتها (في البندين ٢٣ و٣٥ من البيـــان الوزاري).
لكن كل ذلك بقي للأسف كلاما بكلام، ولم يسجل حتى قراءة هذا البيان أي مبادرة عملية باتجاه الحل.

"**من حقنا أن نعرف**"، هو التزامنا وقضيتنا. القضية التي نحملها كصليب جدّ مؤلم (بكل ما للكلمة من معنى) منذ بداية الحرب، هو صليب استمرينا بحمله بعد عقود من انتهائها. قضيتنا، وهي قضية جميع المفقودين في العالم (من اميركا اللاتينية الى المغرب العربي مرورا بالبوسنة والهرسك) لا تنتهي بمرور الزمن، لا تنتهي إلا بأمر واحد: المعرفة، اي استرداد رفات من ماتوا، مع تحرير من يزال حيا.

2009-0513-00016-Z

"**من حقنا أن نعرف**" لا يشكل شعاراً فقط، ولا كلاماً نظريّاً، ولا مطلبا سياسيّا أو مواطنيّا فقط، لكنه أيضا وقبل كل شيء حق قانونيّ، يرتكز على مجموعة من الحقوق المدنية الأساسية أبرزها منع التعذيب النفسي لذوي المفقودين، والحق بأعلى مستوى من الصحة النفسية، والحق بضمان الروابط العائلية ووحدة العائلة وحقوق الحياة والحرية والانتصاف القضائي. ويلقى هذا الحق اليوم أكثر من أساس وتكريس في اتفاقيات دولية وأحكام قضائية عدة.
وهو حق يترتب عنه مفاعيل قانونية واضحة: فمن جهة، لذوي ضحايا الإخفاء القسري حق المطالبة بكل ما يسهم في جلاء الحقائق ومن بينها حماية المقابر الجماعية ونبشها للتعرف على هوية الضحايا، ومن جهة أخرى (وهذا الوجه الآخر للميدالية) ثمة نتائج ومسؤوليات في ذمة كل من ينتهك هذا الحق: كل من يعرف فيلزم الصمت ويخفي أو يتلف ما لديه من أدلّة أو يعبث بها، بل كل من بامكانه لعلوّ منصبه أن يعرف أو يستقصي فلا يفعل شيئا. وبالطبع، تزداد مسؤوليّة هؤلاء بقدر ما تعلو مناصبهم الرسميّة وقدراتهم على كشف الحقائق.

"**من حقنا أن نعرف**" يعني اذا أن المسؤول ليس فقط من خطف أو قتل أو عذب... ليس فقط من ارتكب جرماً في الماضي... إنما هو كل من يخفي معلومات اليوم من شأنها أن تضع حدا لمعاناة ذوي المفقودين، كل من قرر التستر على المقابر الجماعية في مار متر والتحويطة وحرج بيروت، كل من تعاطى بخفة بعيدا عن المعايير العلمية مع معلومات تتصل بمقابر جماعية في عنجر وحالات والميناء في طرابلس وغيرها من الأماكن، وهو فعل يحصل حاضرا ويستمر باستمرار تجهيل مصائرهم.

من هذه المنطلقات، ولهذه الأسباب مجتمعة، يهمنا كجمعيات ممثلة لأهالي ضحايا الإخفاء القسري، أن نعلن لهؤلاء الأهالي كافة، ولعموم أفراد الشعب اللبناني، من هذا المكان بالذات، (الذي يمكن أنه يحضن في مكان منه أو قريب جداً منه رفات بعض من أحبتنا المختفين قسرياً)، وبعد أن نفذ صبرنا من مماطلة وتهرب المسؤولين، أننا قررنا مجتمعين اتخاذ خطوة نوعية غير مسبوقة في لبنان فتقدمنا نهار البارحة بعدد من الاجراءات القانونية الآيلة، قبل كل شيء، إلى تكريس حق أهالي الضحايا المذكورين بمعرفة مصائرهم، وهي:

- دعويان رفعا أمام قاضي الأمور المستعجلة في بيروت، وهدفهما اتخاذ تدابير حمائية للمقبرتين الجماعيتين اللتين أقرت الدولة بوجودهما داخل مدافن الشهداء في منطقة حرج بيروت ومدافن مار متر في الأشرفية، تمهيداً لنبشهما وحفظاً لحق ذوي هؤلاء الضحايا بالمعرفة.

طلبان قدما إلى الدولة اللبنانية يهدفان:
الأول: الحصول على نسخة من المستندات والتحقيقات التي قامت بها لجنة الاستقصاء الرسمية في سياق تنفيذ المهام التي أنيطت بها للكشف عن مصير جميع ضحايا الإخفاء القسري وتحديد مصائرهم.
علماً أن هذه الإجراءات هي مجرد بداية، قد نستلحقها باجراءات تشمل جميع الأراضي اللبنانية، على ضوء ما نراه مناسبا.

2009م513 - 0001ح-ح

الثاني: تسديد تعويض عن الأضرار النفسية التي تكبدها ذوو المختفين قسرياً بنتيجة أخطائها الجسيمة المتمثلة في تنكرها لحق المعرفة، على أن يخصص هذا التعويض لإنشاء بنك معلومات DNA لذوي ضحايا المختفين قسرياً وذلك تسهيلاً وضماناً لحق المعرفة.
وبالطبع، هذا الإجراء هو بداية ضرورية لعرض الأمر لاحقا على مجلس شورى الدولة في حال رفضت الدولة الطلب المذكور.

وفضلا عن السعي الى تكريس حق المعرفة، تمتاز هذه الاجراءات بميزات ثلاث ملازمة الى حد ما مع أهدافها، ومنها:

الأولى أننا نتقدّم بها، ليس باسم أفراد، إنما باسم الجمعيّات الأكثر تمثيلاً لذوي ضحايا الإخفاء القسري. وهذا الأمر يفرضه وجود مصلحة مشتركة لذوي هؤلاء الضحايا جميعاً في الكشف عن المقابر الجماعية وتكريس حق المعرفة. كما تفرضه ضرورة التكاتف والتضامن في مواجهة قوى تحاول جاهدة الحفاظ على صور "كاذبة" للمحافظة على مشروعيتها "المفقودة" في تمثيل الأمة. ونحن في هذا الصدد، إنما نؤكد على تضامننا الكامل مع رفيقتنا وصديقتنا في دروب العذاب، نجات حشيشو، التي كافحت طوال عقود وما تزال تكافح أمام القضاء لجلاء مصير زوجها المخطوف منذ العام ١٩٨٢، محيي الدين حشيشو.
وأملنا اليوم، أن نخرج المطالبة الحقوقية من طابعها الفردي مع ما يرتبه من أعباء مضنية على عاتق الأفراد إلى طابعها الجماعي.

الثانية أن منطلق الإجراءات هو تغليب حق المعرفة بأبعاده الحقوقية (حقوق ذوي المفقودين) على المنطق العقابي (بمعنى معاقبة الخاطفين أو القتلة)، دون أن يعني ذلك تنازلا عن اي حق تجاه اي كان. فما نريده اليوم هو التعرف على مصائر أحبائنا، ضمان هذا الحقّ وهو حقّ أساسيّ لا يمكن نكرانه تحت أيّ اعتبار، سواء رغب المجتمع بمغفرة خطايا القتلة أو لم يرغب بذلك.

الثالثة، أننا نحتكم للقانون والقضاء، بعدما خاب أملنا من مخاطبة السياسيين والقيمين على الإدارات العامة، دون أن يعني ذلك إسقاطا لمسؤولية أي منهم. وحافزنا الى ذلك، ليس فقط توقنا الى قضاء مستقل، حام للحقوق والحريات الأساسية، (وهنا نستذكر القاضي الراحل جوزف غمرون الذي كان أول من كرس حق المعرفة) ولكن أيضاً إرادتنا بإيجاد مؤسسة عامة، نعرض أمامها قضـــيتنا (من حقنا أن نعرف)، وتكون ملزمة ليس فقط بالاستماع إلى مظـــالمنا، إنمـــا أيضاً بإبداء رأي معلل قانونا وإصدار حكم. آملين أن يكون الرأي صائباً والحكم عادلاً...

لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان	لجنة أهالي المعتقلين في السجون السورية	دعم المعتقلين والمنفيين اللبنانيين (سوليد)